

هل يجوز للشخص إعطاء الزكاة لأخيه المريض أو جده وجدته علماً أنه هو من يعيلهم؟ الفوزان - كبار العلماء

صالح الفوزان

لدي اخ شقيق فقير لا يملك شيئا من المال وفي نفس الوقت مريض. وانا الذي اقوم بكفالاته ورعايته فهل يجوز لي اعطائه زكاة ما لي؟ وهل يجوز؟ وهل يجوز لي ان اصرف عليه للعلاج من مال الزكاة؟ وهل يجوز اعطاء الزكاة للجد او الجدة من - [00:00:00](#) الاب او الام علما بانني انا الذي اعودهم. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين. هذا يسأل العن اخيه الفقير وعن جده وجدته الفقيرين وهو يقوم بالانفاق عليهم لفقرهم وعجزهم. نعم. فنقول هذا شيء اوجهه الله - [00:00:20](#)

وعليك لان نفقة القريب المحتاج تجب على قريبه الغني. ولا يجوز لك ان تعطيهم من الزكاة لان نفقتهم واجبة عليك فيما والزكاة لا تدفع وقاية عن النفقة. فهؤلاء الذين تنفق عليهم من اقاربك انت الان تؤدي واجبا شرعيا او - [00:00:40](#) الله عليك اه لان هؤلاء فقراء وانت مم تستطيع الانفاق عليهم فدفع الزكاة اليهم لا يجوز نعم - [00:01:00](#)